

الحجة على أهل المدينة

انها لتجب لها وان كان موسرا وما حالهما الا واحد وما اخبرها ان موسر فلا غرم من ذلك
فهذا قول متشئت ينقض بعضه بعضا وما عندهم في ذلك اثر يعتمدون عليه & باب الرجل يتزوج
المرأة على شيء مسمى بعضه نقد وبعضه تأخير الى أجل مسمى & .
محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في رجل نكح بشيء بعضه نقد